

تعميم رقم ٣١/٢٠١٧

٢٠١٧

موجه الى العاملين في المصلحة الفنية ومدراء المعاهد والمدارس الفنية الرسمية  
يتعلق بتجديد تعاقد طلاب شهادة الكفاءة الملحقين في كلية التربية في  
الجامعة اللبنانية للتدريس بالساعة للعام الدراسي ٢٠١٧ - ٢٠١٨

حيث أنه تم للعام الدراسي ٢٠١٧ - ٢٠١٨ تجديد العمل بعقود المتعاقدين للتدريس  
بالساعة في المعاهد والمدارس الفنية الرسمية بموجب التعميم رقم ٣/٢٠١٧ تاريخ  
٢٠١٧/٨/١٢ المتعلق بالأعمال التحضيرية وبدء التدريس للعام الدراسي ٢٠١٧ - ٢٠١٨.

إن المديرية العامة للتعليم المهني والتقني:

١- تحيط العاملين في المصلحة الفنية ومدراء المعاهد والمدارس الفنية  
الرسمية علماً بأن أحكام التعميم رقم ٣/٢٠١٧ تاريخ ٢٠١٧/٨/١٢ لا  
تشمل طلاب شهادة الكفاءة الملحقين في كلية التربية في  
الجامعة اللبنانية الذين كانوا متعاقدين للتدريس بالساعة للعام الدراسي  
٢٠١٦ - ٢٠١٧.

وذلك عملاً بأحكام المادة الثامنة من المرسوم رقم ٣٧٣٦ تاريخ  
١٩٨٠/١٢/٣١ (تنظيم شؤون طلاب شهادة الكفاءة في كلية التربية في  
الجامعة اللبنانية) والتي تنص على ما يلي:

"يخضع جميع طلاب شهادة الكفاءة للموجبات والمحظورات والمسؤوليات  
المنصوص عنها في نظام الموظفين ولا سيما المواد ١٤ و ١٥ و ٥٤ و ٥٥  
من المرسوم الإشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢.  
لا يحق لهؤلاء الطلاب القيام بأي عمل مأجور أو دون بدل خلال مدة  
وجودهم في الكلية، ويتفرغون لدراساتهم تفرغاً كاملاً، وفي حال الإخلال  
بنص هذه المادة تطبق بحق المخالف أحكام المادة ٥٥ من المرسوم  
الإشتراعي رقم ١١٢ تاريخ ١٩٥٨/٦/١٢".

٢- تُعلق أهمية على تنفيذ مضمون هذا التعميم وإن أي مخالفة لأحكام هذا  
التعميم تُعرض مرتكبيها لتحمل المسؤولية وإتخاذ العقوبات اللازمة بحقهم.

الدokane في: ٢٠١٧

المدير العام للتعليم المهني والتقني

أحمد دياب

طبق الأصل  
في  
أنطوانيت عبريل

